بيت الحكمة: ونظرة متمهلة! (*)

لست أحب أن أدخل بين القضاة، فأهل مكة أدرى بشعابها، ولكننى مشفق حتى النخاع من الدعوة إلى تنصيب مجلس القضاء الأعلى بالانتخاب، فهذا شأن عام يخص مصر وكل المصريين، ويؤثر تأثيرا مباشراً على وظيفة العدالة وهى هم المحكوم قبل أن تكون هم قاض أو حاكم!.. أزعم من بعد أننى أدرى بويلات وسلبيات الانتخاب، وأعلم مما تعلمته على مدى قرابة نصف قرن من الخدمة فى محراب العدالة، أن القضاء يقوم على "الجلال" مثلما تقوم جيوش العالم على مبدأ هيبة القائد. وجلال القاضى معنى ضخم عريض يزداد على الأيام رسوخاً من واقع تراكمات العلم والثقافة، ومن واقع تراكمات العمر وخبرة السنين، والتقلب فى مناصب العدالة، ومن واقع جلال السن الذى يعطى للأكبر مهابة وجلالاً بين أقرانه وأترابه، وبين إخوته وأبنائه.. "هذا الجلال" لا يجوز لأحد التفريط فيه، لأنه تفريط فى العدالة ذاتها أن ينقلب شيوخ قضائنا الأجلاء إلى مرشحين يسعون إلى طلب والتماس الأصوات، فذلك يهيل قيماً عديدة قام عليها هذا الصرح العظيم.. قضاؤنا قام وسيظل يقوم على مبدأ التدرج، فى النيابة التى تبدأ من معاون فمساعد فوكيل فرئيس نيابة، إلى محام عام ثم محام عام أول، إلى مساعد للنائب العام، إلى حيث يتبوأ القمة النائب العام ممثل المجتمع الذى منه يستمد كل أعضاء النيابة سلطاتهم إعمالاً لقاعدة أن النيابة لا تتجزأ.. هذا البناء الهرمى فى النيابة المقترن بتصاعد الصلاحيات والسلطات، يوازيه

---

* ٢٠٠٦/٣/٢٣

بنيان هرمى فى المحاكم، يقترن تدرجها بما يُعْطَى لكل منها من اختصاصات، وما يقرر من سلطات بت الأعلى فيما تفصل فيه المحكمة الأدنى.. فى الإطار المدنى تتدرج المحاكم من المحكمة الجزئية إلى المحكمة الكلية أو الابتدائية إلى محكمة الاستئناف العالى لتصل فى نهاية إلى قمة القضاء ممثلة فى محكمة النقض بدوائرها المدنية، وبالموازاة فى الإطار الجنائى، تتولى المحاكم الجزئية قضايا الجنح، ويناط بمحكمة الجنح المستأنف النظر فى استئناف الأحكام الصادرة من محاكم الجنح، إلى حيث يؤول الأمر فى النهاية إلى محكمة النقض بدوائرها الجنائية والتى إليها أيضا البت فيما يقدم من طعون بالنقض فى أحكام محاكم الجنايات باعتبارها أصلاً من دوائر محاكم الاستئناف العالى.

هذا البناء هو صرح العدالة، من تدرجه تطمئن العدالة بين رعاتها أن يرعى وأن يتدارك الأعلى علما وخبرة ما عساه يكون قد فرط فى تقدير أو استدلال أو تطبيق المستوى السابق.. وبهذا أيضا اتسع وترسخ اطمئنان المتقاضين إلى أن "مصفاة" العدالة قائمة على نظر وحكمة وغاية، قوامها تتابع وتصاعد الإمكانيات والمكانات، بتراكمات فى السن والعلم والثقافة والخبرة.. هذه البنية المشربة بتقاليد عريقة، لا يمكن التفريط فيها أو قلب الهرم بدعوى الانتخابات!

السلطة القضائية غير السلطة التشريعية، المنتخب فى السلطة التشريعية يخدم ويعبر حسب الأصل عن مصالح ورؤى ناخبيه، وهذا مرفوض فى رحاب القضاء.. فالقاضى يقضى باسم الشعب، وهو لا يمثل ولا يجوز أن يمثل أحداً غير العدالة تلك التى فى رمزها معصوبة العينين.. ليس يقبل من القاضى أن يخدم أو يعبر عن رأى أو فكر أو معتقد سواه، وإنما مناط مشروعية وجلال وظيفته أنه يقضى من على سامق منبره بين الناس فيما فيه يختلفون أو يتنازعون، ولذلك تختلف فكرة تشكيل وانتقاء أعضاء السلطة القضائية، اختلاف

جوهريا وهائلا عن فكرة الانتخاب التى ينهض عليها تشكيل السلطة التشريعية.. فهما مختلفتان فى الغرض والغاية، وفى الأداة والوسيلة، ويشترط فى القاضى مالا يشترط فى عضو السلطة التشريعية سواء من ناحية الدرجة العلمية، أم من ناحية باقى الشروط اللازمة لهذا العبء الصخم واللائقة بمقام القضاء، والتى قد لا تلزم سواه!.. البرلمانى ينافس ويجادل ويحاور..لا تثريب عليه حتى فى ميله وهواه طالما يورد حجته المعروضة للنقاش والمحاورة، والخاضعة من بعد إلى تصويت يفرز وينتقى ما يستقر عليه رأى الأغلبية، بينما القاضى يصدر أحكاما يقضى فيها بين الناس، ويفصل فى مصائر وحريات وحيوات، كلمته هى الكلمة الفصل، قد تغيب بها شموس، وقد تشرق بها حقوق، وقد يُطلق بها إسار، أو يُغَيَّب آخر وراء الأسوار، أو يُرْتقى به منصة الإعدام.. قصارى القاضى - إن لم يكن فردا - أن يتداول مع باقى أعضاء هيئة المحكمة، وهى مداولة سرية غير مسموح بإفشائها، عبارة عن مشاورة بين القضاة فيما به يحكمون.. من قواعد هذه المداولة أن يُبدأ برأى الأحدث، حتى لا يتأثر برأى الأقدم.. ويكون أقدم الجميع هو آخر من يضع رأيه.. هذه "الأقدمية" التى راعتها المداولات فى الأحكام، لم تقرر من فراغ، ولا وضعها أسلافنا ضربا عشوائيا بغير حكمة، فهذا التدرج من طبائع الحياة والأحياء، قد تشذ استثناءات، بيد أن القواعد توضع للعام السائد، لأن الاستثناء لا يقاس عليه، ولذلك كانت هذه الأقدمية - مع تقارير الكفاءة المكتوبة تباعاً عبر السنين - هى مناط الرئاسة والمناصب والمواقع فى النيابة والقضاء.. عبر السنين الطوال تتشكل قامات عالية تجتمع لها مع وقار وجلال المشيخة، حكمة السنين، وحصاد القراءات والخبرات، فيستقر كل منها فى موضع عالٍ من المنظومة القضائية شيخا جليلا فى موقعه يفئ إليه وإلى علمه وحكمته وخبرته أعضاء الهيئة القضائية فى رضاً واحترام وتقدير.

معايير الإفراز الانتخابى تقوم فى الغالب على اعتبارات شخصية قوامها العاطفة والقبول والمحبة والصلة والعلاقة والصداقة والارتياح.. بينما الانتقاء بالتعيين قوامه ضوابط محددة تزن بموازين العقل عناصر مقدرة محسوبة بدقة تراعى الأقدمية والخبرة والعلم والإمكانيات.. الانتخابات شئناً أم أبيناً، تخضع لمنطق سداد الفواتير وتفرز صلات مثلما تفرز حساسيات وربما عداوات، بينما عزلة القاضى التى استقرت دهوراً فى تقاليد القضاء، غايتها تأمينه من أن يتأثر بالصلات أو العلاقات أو المحبات أو العداوات.. لا يجد المُنْتخب بأسا، بل هى قد تعد فيه مزية، أن يتشيع لمن انتخبه أو أن يرد له الجميل، وأن يضع نفسه فى خدمته ما استطاع، بينما القاضى يفقد صلاحيته لنظر الدعوى إن كانت له بأحد الخصوم قرابة أو صداقة أو صلة.. نعم الانتخابات المدعو إليها تتشكل هيئة لناخبين فيها من القضاة لا من المتقاضين، ولكن للانتخابات سبيات لا يخطئها البصير، وإفرازها ليس الأفضل فى كل الأحوال وهذه دروس التاريخ!.. لست أعنى كل السلبيات الهائلة التى نراها فى الانتخابات بعامة، فسوف تبقى بين القضاة حدود تستوجب التقاليد القضائية وجلال القضاء الحفاظ عليها وعدم تجاوزها.. ومع ذلك دعونا نتفق على أن الانتخابات التى جرت فى حدود النادى، لم تنج فى كل الأحوال من ظواهر سلبية لا يحبها ولا يقرها القضاء، وأن عوادم العملية الانتخابية تنعكس بشبحها على العلاقات الإنسانية، والأخطر أن تنعكس على علاقات العمل!.، فإذا انتقل الانتخاب إلى اختيار وتنصيب المجلس الأعلى للقضاء، حملت العملية الانتخابية - ممارسةً ونتيجةً - مخاطر شديدة وأهوالاً.. المتنافسون فى مثل هذ الانتخاب لا يتنافسون على عضوية نادٍ موكول إليه فى الأساس - مع الاحترام لدوره العام - رعاية الجوانب الخدمية والشخصية والاجتماعية ... إلخ، وإنما هو تنافس لارتقاء أعلى قمة السلط

القضائية ولتصريف وإدارة شئون العدالة، وهى مهمة بالغة الجلال.. فإذا تركنا الانتخابات وعوادمها - وهى كثيرة تهدد فى هذه الحالة علاقات وخيارات العمل، وجدنا النتائج تحمل أخطاراً أخرى تهدم صرح القضاء.. إن لمجلس القضاء الأعلى تشكيلاً قائماً على وظائف ارتقت القمة عبر مسيرة طويلة، فهل يستقيم أمر القضاء ومجلسه الأعلى لو مثل النيابة العامة فيه من يدنو النائب العام، أو من يدنو رئيس النقض أو رؤساء الاستئناف؟!.. إن استثناء النائب العام أو رئيس النقض (المقترح أيضا أن يكون بالانتخاب) لايحل المشكلة، فيبقى رؤساء محاكم الاستئناف العالى وأقدم نواب رئيس النقض ومكانتهم التى لايمكن تجاهلها فى المنظومة القضائية.. إن إقحام الانتخاب فى هذا الباب يحمل نذر انقلاب ينهار به صرح العدالة.. هل إدارة شئون العدالة تقبل أو تحتمل أن يتجه نظرها إلى الانحيازات التى أفرزتها الانتخابات الماضية، أو إلى استرضاء أصوات للجولة الانتخابية القادمة؟!.. الأخذ بالانتخاب فى ارتقاء أعلى مناصب القضاء، سوف ينحر فى التقاليد القضائية بين القضاة، وسوف يربك العلاقات المتدرجة، ويهدم ما ينفرط به العقد وتحل محله معايير لا يستطيع أحد أن يقدر الآن ما سوف تنحر به وتخرب فى صرح العدالة !